

الأسباب الكامنة وراء أحجام المصارف الإسلامية عن الاستخدام الأمثل لصيغة التمويل بالمشاركة دراسة تحليلية لوجهات نظر العاملين بمصرف الجمهورية فرع فشلوم

د. منير محمد المشفط*

ملخص البحث:

هدفت هذه الدراسة الي التعرف على الاسباب الكامنة وراء احجام المصارف الاسلامية عن الاستخدام الأمثل لصيغة التمويل بالمشاركة من وجهة نظر العاملين في مصرف الجمهورية فرع فشلوم بمدينة طرابلس وتمحورت مشكلة الدراسة في الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

- ماهي الاسباب الكامنة وراء عزوف المصارف الاسلامية عن استخدام صيغة التمويل بالمشاركة الاستخدام الأمثل؟

ولتحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي في جمع الأدبيات المتعلقة بالموضوع وقد تم استخدام أساليب الإحصاء الوصفي والاستنتاجي في تحليل البيانات واستخلاص النتائج، حيث استخدمت الدراسة برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، لحساب التوزيعات التكرارية والمتوسط الحسابي المرجح كمقياس للنزعة المركزية، والانحراف المعياري كأحد مقاييس التشتت واختبار تي (T-Test)، واحتساب الثبات بطريقة التجزئة النصفية وبواسطة معامل ألفا كرونباخ.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن ضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في تلك الصيغة، وأشارت النتائج إلى أن صيغ التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغة التمويل الأخرى وخاصة المرابحة للأمر بالشراء، كما توصلت الدراسة إلى أن هناك مجموعة من الصعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة تحول دون استخدامها الاستخدام الأمثل.

Abstract:

This study aimed to identify the reasons behind the reluctance of Islamic banks to optimally use the partnership financing formula from the point of view of the employees of the Jumhouria Bank, Fashloom branch in Tripoli. The problem of the study focused on answering the following main question. What are the reasons behind the reluctance of Islamic banks to use the partnership financing formula for optimal use?

To achieve the objectives of the study, the researcher used the descriptive analytical method in collecting literature related to the topic. Descriptive and inferential statistics methods were used to analyze data and draw conclusions, Where the study used the Statistical Package for Social Sciences (SPSS) program, to calculate the frequency distributions, the weighted arithmetic mean as a measure of central tendency, the standard deviation as one of the measures of dispersion and the T-test, and to calculate the stability by the half-segmentation method and by Cronbach's

* أستاذ مساعد بالمعهد العالي للعلوم والتقنية/ مسلاتة، إيميل: moneiralm9@gmail.com



alpha coefficient. The study reached a set of results, the most important of which are: The weakness of the staff and their lack of familiarity with the partnership financing formula has a role in the bank's reluctance to invest in that formula. There are a number of difficulties facing the use of the partnership financing formula that prevents its optimal use.

الكلمات المفتاحية: المصارف الإسلامية - المشاركة - التمويل بالمشاركة.

المقدمة

يمارس التمويل الإسلامي في المصرفية الإسلامية من خلال عدة صيغ، كالمرابحة للأمر بالشراء، والإجازة المنتهية بالتملك، والمشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتملك، والسلم والاستصناع، وهذه تؤدي بدورها إلى إيجاد اقتصاد حقيقي لكونها قائمة على عقود المعاوضات أو المشاركات.

ويمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية بعد جذب الودائع وتنميتها في المصارف الإسلامية، وهو الهدف الأساسي للمصارف الإسلامية حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وذلك من خلال صيغ الاستثمارية الشرعية السالفة الذكر، على أن يأخذ المصرف في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية، وذلك من خلال توسيع قاعدة المتعاملين وتوظيف الخبرات المتنوعة بإدارة الاستثمار برؤية واسعة ودراسات جدوى مبتكرة ومفيدة.

مشكلة الدراسة:

قام مصرف الجمهورية بممارسة المصرفية الإسلامية من خلال صيغتي المرابحة للأمر بالشراء، وبعض المشاركات ومضى على هذه التجربة قرابة خمسة عشر عاماً، وعلى الرغم من أن هذه التجربة تعتبر حديثة داخل المصارف التجارية الليبية إذا ما قيست بالتجارب في الدول الأخرى أو المصارف التقليدية، إلا أنها قد ألفت بظلالها على المواطن الليبي، ولاقت قبولاً كبيراً في الاستفادة من تلك العمليات المصرفية الإسلامية، وبناء على ذلك صار من الضروري والمفيد معرفة الأسباب وراء عزوف مصرف الجمهورية عن توجيه استثماره في صيغ تمويل أخرى بخلاف المرابحة والاستفادة منها في خلق اقتصاد حقيقي قائم على عقود المعاوضات أو المشاركات، وذلك من خلال دراستها ميدانياً من خلال وجهات نظر العاملين في مصرف الجمهورية فرع فشلوم، ومن هنا تتمثل مشكلة الدراسة في الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

- ما هي الأسباب الكامنة وراء عزوف المصارف الإسلامية عن توجيه استثماراتها إلى صيغة التمويل بالمشاركة؟

ومن التساؤل الرئيسي تنبثق الأسئلة الفرعية التالية:

1- هل لضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة؟

2- هل صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً؟

3- هل هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة؟

أهداف الدراسة:

الهدف الرئيس لهذه الدراسة هو: التعرف على الأسباب الكامنة وراء احجام المصارف الإسلامية عن الاستخدام الأمثل لصيغة التمويل بالمشاركة، وينبثق منه أهداف ثانوية تتمثل في: -

• معرفة دور الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة وعلاقته بعزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة.

- معرفة هل صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً.
- معرفة أهم الصعوبات التي تواجه استخدام هذه الصيغة داخل المصرف.
- محاولة الخروج بنتائج تؤكد لمصرف الجمهورية فرع فشلوم أهمية استخدام صيغة التمويل بالمشاركة في العمل المصرفي الاسلامي.

فرضيات الدراسة:

لحل مشكلة الدراسة تم صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: ضعف الكادر الوظيفي وعدم إمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة.

الفرضية الثانية: صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً.

الفرضية الثالثة: هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة.

منهجية الدراسة:

استخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي فيجمع الأدبيات المتعلقة بالموضوع بالمنهج الوصفي التحليلي في جمع الأدبيات المتعلقة بالموضوع وقد تم استخدام أساليب الإحصاء الوصفي والاستنتاجي في تحليل البيانات واستخلاص النتائج، حيث استخدمت الدراسة البرنامج الإحصائي (Statistical Package for Soci Sciences) ومن أهم المعايير الإحصائية المستخدمة:

التوزيعات التكرارية. والمتوسط الحسابي المرجح.

الانحراف المعياري كأحد مقاييس التشتت.

اختبار تي (T-Test) لاختبار صحة الفرضيات.

احتساب الثبات بطريقة التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ.

حدود ونطاق الدراسة:

- الحدود الموضوعية: يمكن تحديد الحدود الموضوعية للدراسة في أنها تركز على الأسباب الكامنة وراء عزوف المصارف الاسلامية عن توجيه استثماراتها إلى صيغة التمويل بالمشاركة.

- الحدود البشرية: وتتمثل بالموظفين العاملين في مصرف الجمهورية فرع فشلوم.

- الحدود المكانية: وتتمثل في مصرف الجمهورية فرع فشلوم.

- الحدود الزمنية: أعدت هذه الدراسة خلال سنة 2025م.

مجتمع الدراسة:

يتمثل المجتمع بالموظفين العاملين في مصرف الجمهورية فرع فشلوم، والبالغ عددهم (65) فرداً، ونظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة وإمكانية الوصول إلى جميع مفرداته، فقد تم اعتماد أسلوب المسح الشامل، حيث تم توزيع (65) استمارة، وأسترد منها (61) استمارة صالحة للتحليل ونسبة بلغت (93.85%).

مصطلحات الدراسة:

المصارف الإسلامية: هي مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال واستثمارها وتنميتها لصالح المشتركين، وإعادة بناء المجتمع المسلم، وتحقيق التعاون الإسلامي في نطاق التأمين التعاوني والزكاة على وفق الأصول والأحكام والمبادئ الشرعية" (عبد الله وسعفان، 2015).

الاستثمار: هو اجمالي التوظيفات التي من شأنها الزيادة في الدخل وتحقيق الإضافات الفعلية الي رأس المال عن طريق حوزة الأصول التي تنتج العوائد نتيجة التضحيات الفردية بمنافع حالية

للحصول عليها مضاعفة في المستقبل من أجل الحصول على التدفقات المالية المستقبلية" (الريماوي والطالب، 2021).

بيع المرابحة للأمر بالشراء: "قيام البنك بتنفيذ طلب المتعاقد معه على أساس شراء الأول ما يطلبه الثاني بالنقد الذي يدفعه البنك كلياً أو جزئياً، وذلك في مقابل التزام الطالب بشراء ما أمر به، وحسب الربح المتفق عليه عند الابتداء" (ديننا، 2017).

الشراكة المصرفية: "هو اتفاق بين المصرف الإسلامي والذبون يقوم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه الذبون (حصة المصرف في رأس المال) مقابل حصول المصرف على حصة شائعة من الربح وتحمله الخسارة بنسبة مساهمته في رأس مال المشاركة". (الشمري، 2021).

الدراسات السابقة:

أجريت عدد من الدراسات درست صيغة التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية نورد ما بعضاً منها:

دراسة (باهر مز والمقداد، 2021) بعنوان: معوقات ومخاطر التمويل بالمشاركة في بنك التضامن الإسلامي اليمني في ظل الأزمة اليمنية خلال الفترة (2011، 2018):

هدفت الدراسة إلى التعرف على المعوقات والمخاطر التي تواجه مصرف التضامن اليمني أثناء تطبيق أسلوب التمويل بالمشاركة، ومدى مساهمة المصرف في تطبيق المشاركة في ظل انعكاسات الأزمة اليمنية، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل تقارير البنك السنوية ومعرفة إجمالي التمويلات وحجم التمويل بالمشاركة منها، وتوصلت الدراسة إلى أبرزها: العقلية التقليدية على المستثمرين، وصعوبة إثبات التعدي والتقصير في حال إهمال العميل. نقص الكفاءة للموارد البشرية في المصارف الإسلامية. عدم وجود ضمانات يعتمد عليها المصرف في ظل الحرب السائدة في اليمن. أن المصرف يواجه العديد من المخاطر التي تصرفه عن استخدام هذه الصيغة أهمها: مخاطر عدم الالتزام الأخلاقي، ومخاطر ناتجة عن قلة مساهمة العملاء في المشاركة، ومخاطر ناتجة عن عدم استخدام التمويل في الغرض الذي حدد له من قبل معظم العملاء. **دراسة أسامة أحمد الجمل (الجمل، 2021) بعنوان: "تحديات التمويل بصيغة المشاركة دراسة ميدانية على المصارف الليبية"**

هدفت الدراسة إلى التعرف على أهم التحديات والصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية في تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي في هذه الدراسة، حيث تم اختيار خمسة مصارف ليبية تقدم خدمات التمويل الإسلامي هي: مصرف الجمهورية، مصرف الوحدة، مصرف شمال أفريقيا، ومصرف الواحة، والمصرف الليبي الإسلامي لإجراء الدراسة الميدانية، والتي تمثل عينة الدراسة، أما مجتمع الدراسة فيتكون من المصارف الليبية التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج: يواجه التمويل بصيغة المشاركة مخاطر استثمارية عالية، وتواجه العديد من التحديات الاستثمارية، والمالية، والإدارية، والفنية لتطبيق صيغ التمويل بالمشاركة.

دراسة (المزوغ، 2022) بعنوان: مخاطر تطبيق التمويل بالمشاركة في المصارف التجارية الليبية

هدفت هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على معرفة المخاطر التي تواجه مصرف الواحة الليبي لتطبيق صيغة التمويل بالمشاركة، وبيان قدرة المصرف على تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة، واعتمدت هذه الدراسة على دراسة وتحليل خمس متغيرات تتعلق بمخاطر تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة وهي: مخاطر العنصر البشري، مخاطر ضعف التقنيات، المخاطر القانونية والشرعية، مخاطر العميل، والمخاطر السوقية، واعتمد الباحث على المنهج الوصفي من خلال وصف الظاهرة محل الدراسة، مع تصميم استبانة من أجل اختبار صحة الفروض من عدمها، حيث يتم تحليل البيانات الواردة في صفحة استبيان باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)، وتوصلت الدراسة إلى جملة من

النتائج؛ أهمها: ضعف استقرار السوق نتيجة عدم الاستقرار السياسي والأمني، و ضعف جاهزية المنظومة التقنية المصرفية الحالية لإتمام إجراءات تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة. دراسة (الجراح وبركات، 2022) بعنوان: "واقع التمويل بالمشاركة ومعوقاته في المصارف الإسلامية الأردنية"

هدفت الدراسة إلى بيان واقع التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية الأردنية للفترة (2007-2017)، وإبراز المعوقات التي حالت دون توسع تلك المصارف في توظيف أموالها باستخدام تلك الصيغة، وحث المصارف الأردنية على الاطلاع بدورها المميز في استخدامات أموالها بصيغة التمويل بالمشاركة تحقيقاً لمبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر الذي يعد الأساس النظري لعمل المصارف الإسلامية، وحث المصارف الإسلامية الأردنية على البحث عن فرص التمويل المناسبة التي تتوافق مع طبيعة عقد التمويل بالمشاركة التي بدورها تحقق العائد المناسب لهذه المصارف، واعتمدت الدراسة على كل من المنهج الوصفي والمنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي، إذ تم الاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الدولي، وذلك للحصول على البيانات المالية ذات العلاقة، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أبرزها: تدنت مستويات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية الأردنية إلى مستويات منخفضة جداً، حيث لم تتعد في أحسن الأحوال ما نسبته 0.02% من حجم التمويل الإجمالي للمصرف الإسلامي الأردني، و 0.01% من حجم التمويل في المصرف العربي الإسلامي الدولي في فترة الدراسة. وجود معوقات تحول دون تفعيل التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية الأردنية، منها ما يعد معوقات داخلية تتعلق بإدارة المصرف والعاملين فيه، ومنها ما يعد خارجياً يعود للتشريعات المصرفية وطبيعة السوق المصرفي، ومنها ما هو متعلق بطبيعة مصادر الأموال للمصارف، وكذلك بعض من تلك المعوقات يعود للطبيعة العقدية للتمويل بالمشاركة.

دراسة (Ali, Shafi, Tabasam, & Ashiq, 2022) بعنوان: " تمويل المشاركة: تجربة البنوك الباكستانية":

هدفت دراسة (Ali, Shafi, Tabasam, & Ashiq, 2022) إلى اختبار اتجاه وحجم نجاح المشاركة كنموذج تمويل إسلامي في المؤسسات المالية الإسلامية، والفروع القائمة بذاتها للمصارف التقليدية في باكستان. اختارت الدراسة أربع مؤسسات مالية إسلامية متكاملة، وأربعة فروع قائمة بذاتها لمصارف تقليدية ممن تقدم خدمات تمويل المشاركة. بيانات الدراسة تم تجميعها من المصارف الثمانية من واقع تقاريرها المالية السنوية، ابتداءً من 2011 إلى 2018، مستخدمة التحليل الأحادي. نتائج الدراسة تشير إلى أن مصرف الميزان هو الرائد في الاستثمار بصيغة المشاركة بالمحفظه الاستثمارية من بين المصارف الإسلامية وفروع المصارف التقليدية، بقيمة إجمالية 472.45 مليون روبية، وبنسبة نمو تبلغ 86.34% سنوياً في إدارة محفظة المشاركة. وفي المقابل بنك الفلاح يدير عمليات المشاركة من خلال فروع قائمة بذاتها للمصرف التقليدي بما يزيد عن 25 مليون روبية. بالإضافة إلى ذلك، بنك الميزان يحقق نجاحاً في إدارة الاستثمار بطريق المشاركة بواقع 67.61 مليون روبية باكستانية خلال سنة واحدة بين كل المصارف التي تدير استثمارات في المشاركة في باكستان.

الإطار النظري

صيغ المشاركات المستخدمة في المصارف الإسلامية:

يُعد الاستثمار بالمشاركة من أفضل ما طرحته المصارف الإسلامية من صيغ استثمارية، ومن أهم ما يميزها عن البنوك التجارية الربوية، بل يمكن القول بأن المصرف الإسلامي هو مصرف مشاركة، وتختلف صيغ المشاركة المستخدمة في المصارف الإسلامية وأنواعها باختلاف مدة كل منها وتقسّم صيغ المشاركة إلى: مشاركة قصيرة الأجل ومشاركة طويلة الأجل، وفيما يلي عرض لكل منها:

المشاركة الإسلامية قصيرة الأجل:



وهذا النوع من المشاركات يكون محدد المدة، ويتضمن الاتفاق بين الأطراف على توقيت معين التمويل، مثل أن يقوم البنك بتمويل جزء من رأس المال العامل لدورة واحدة للنشاط التجاري، أو لسنة مالية، أو قيام البنك الإسلامي بتمويل عملية محددة، مثل عملية توريد معينة، أو تمويل صفقة معينة خلال فترة محددة قصيرة الأجل، وبعد انتهاء المدة أو العملية الممولة يقوم البنك والعميل باقتسام الأرباح، أو العائد، وفقاً للنسب المتفق عليها، ويراعى في المشاركة قصيرة الأجل توضيح حدود العلاقة بين طرفيها، أي بين البنك وبين عميله، ووضع أجل محدد يتعين الالتزام به، تلافياً لأي خلافات قد تنجم بين الطرفين، إلا إذا ما اتفق على غير ذلك فيما بعد، فيتم تأسيس مشاركة جديدة وهكذا. (عريقات و عقل، 2012، ص165).

المشاركة طويلة الأجل:

المشاركة من أدوات الاستثمار المالية الإسلامية طويلة الأجل، وذات الصفة الجماعية، حيث تستخدمها المؤسسات المالية الإسلامية للإسهام في رأس مال مشروعات جديدة، أو مشروعات قائمة، فتصبح المؤسسة المالية أو المصرف المشارك مالكا لحصته في رأس المال بصفة دائمة أو مؤقتة، وتستحق نصيباً من الأرباح، وتستمر هذه الأرباح إلى حين انتهاء الشركة، ويمكن تقسيم أنواع المشاركات كما تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية إلى:

أولاً: المشاركة الثابتة (المشاركة الدائمة):

وهي التي يدخل فيها البنك كشريك مع المتعامل، في رأس مال عملية تجارية أو صناعية محددة يقترحها المتعامل فيصيح شريكين في ملكيتها، وتسييرها والرقابة عليها، والتحمل بالتزاماتها وخسائرها، واقتسام أرباحها، وكل ذلك حسب الضوابط المتفق عليها، والمقصود بكونها ثابتة هو استمرارية وجود كل طرف يحتفظ بحصصه ثابتة في رأس مال المشروع حتى يتم إنجازه وتصفى الشركة، وتأخذ المشاركة الثابتة إما شكل مشاركة في رؤوس أموال المشروعات "الاستثمار المباشر"، أو مشاركة بحسب الصفة الواحدة وتتميز هذه العملية بمعالم أساسية وهي: (أبو الهول، 2012، ص166).

- شراكة المال والعمل بين الطرفين المتعاقدين "المصرف والطرف الآخر"
- يعتبر نصيب كل الطرفين جزءاً شائعاً مما يحقق من الأرباح، وليس هناك نسبة محددة ومرتبطة برأس المال.
- اتفاق الطرفين على نسبة لكل منهما في الربح.
- يجري عند تحديد أرباح الشركاء مراعاة أن يقطع من الأرباح الصافية قبل توزيعها مقابل إدارة العميل لعملية المشاركة، شرط أن يكون الاتفاق قد حصل بشأنه في العقد.
- هذه الوضعية تجعل العملية مزيجاً من المشاركة والمضاربة، أن المتعامل يحصل أولاً على نسبة مردودية العملية، كمقابل للإدارة بصفته مضارباً، ويقسم الباقي بينه وبين البنك على أساس المشاركة.

وعرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في معيار المحاسبة المالية رقم (4) "التمويل بالمشاركة" المشاركة الثابتة بأنها "المشاركة التي تبقى فيها حصة الشريك في رأس مال المشاركة طوال أجلها المحدد في العقد". (هيئة المحاسبين والمراجعين بالمؤسسات المالية الإسلامية، 2015، ص333).

ثانياً: المشاركة المتناقصة:

- هي: "شركة التي يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجياً إلى أن يمتلك المشتري المشروع بكامله، وذلك بوعده منفصل عن عقد الشركة". (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المعايير الشرعية، 2017، ص345).
- وهي أيضاً: "المشاركة التي يعطى فيها الحق للشريك الآخر، في شراء حصة المصرف تدريجياً؛ بحيث تتناقص حصة المصرف وتزيد حصة الشريك الآخر إلى أن ينفرد بملكية جميع رأس المال". (الشمري، 2014، ص265).


وسميت بالمشاركة المتناقصة لأن حصة الممول (المصرف) في عقد المشاركة تتناقص، في المقابل تزيد حصة العميل من خلال البيع التدريجي، والمنجم على عقود متعاقبة وليس دفعة واحدة، وتسمى أيضاً بالمشاركة المنتهية بالتملك باعتبار ما يحصل في نهاية العقد أو مدة العقد من تملك الشريك المتمول وبصفة نهائية لكامل حصة الشريك الممول في رأس مال المشاركة، أو باعتبار صيغة المشاركة التي يتم الاتفاق فيها، على أن يشتري الشريك المتمول كامل حصة الممول مرة واحدة ودفعة واحدة في نهاية المدة المضروبة للعقد. (أبو العز، 2016، ص77).

وكما توجد صيغ أخرى للمشاركة مستخدمة في بعض البنوك والمؤسسات الإسلامية منها: (قندور، 2019، ص113).

- **المشاركة المتغيرة:** هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يتم تمويل العميل بدفعات نقدية حسب احتياجه، ثم يتم أخذ حصة من الأرباح النقدية.

- **المشاركة المباشرة:** ويدخل فيها البنك الإسلامي شريكاً في عمليات تجارية أو استثمارية مستقلة عن بعضها البعض، حتى بالنسبة للمشروع الواحد، وتختص بنوع أو عدد معين من السلع، ويطلب البنك مساهمة مالية من الشريك تتراوح بين 25 و40% تبعاً لنوع العمليات (تجارة داخلية أو خارجية)، وفي هذه الحالة توزع الأرباح بين الطرفين كل حسب مساهمته في رأس مال الصفقة بعد القيام بتخصيص جزء من الأرباح للشريك؛ نظير إدارته للعملية، وتسويق، وتوزيع السلعة، وقد تؤول ملكية هذا النوع من المشاركة إلى الشريك إذا رغب في شراء نصيب البنك بموجب عقد جديد.

المشاركة في رأس مال المشروع: - تسمى المشاركة التشغيلية في رأس مال المشروع أو المساهمة في تمويل المشروع؛ حيث يقوم البنك بتقييم أصول الشريك ليحدد حجم التمويل الذي سيقدمه، ويشترط ألا تقل مساهمة الشريك عن نسبة معينة (مثلاً 15%) من جملة رأس مال المشروع الذي سيتم تشغيله، هذا وفي المجال الصناعي فإن البنك لا يشترط على الشريك تقديم أي مساهمة مالية، إذ أن مساهمته في هذه الحالة تكون هي الأصول التي تم تقييمها، وتمثل حصة الشريك بالإضافة إلى جهده الإداري.



- 2- إعداد الدراسات المبدئية لجدوى المشاركات المطروحة يقوم المصرف الإسلامي من خلال الإدارات والأقسام ذات العلاقة بدراسة جميع المشاركات المطروحة.
- 3- يتم الاتفاق على الأسلوب المناسب للتمويل بالمشاركة إذا اجتاز المشروع الدراسات المبدئية بنجاح.
- 4- استكمال البيانات والمستندات والوثائق المطلوبة عن العميل لمختلف النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والموقف السوقي والقانوني وغيرها من البيانات المدعمة بالمستندات الموثقة.
- 5- تحليل حالة العميل في ضوء البيانات والمعلومات، وعلى نتائج الزيارات الميدانية التي تم الحصول عليها.
- 6- اتخاذ القرار بالتمويل بعد إتمام الزيارات الدراسات السابقة، والتأكد من سلامتها الإجراءات السابقة في كافة المجالات يتم اتخاذ القرار بموافقة المصرف، ما دام جميع الإجراءات سليمة.
- 7- تحديد إدارة مشروع بين المصرف الإسلامي وعملائه، غالباً ما يؤدي العميل الجزء الأكبر من العمل كإدارة المشروع، ويحتفظ المصرف الإسلامي لنفسه بحق الإشراف.
- 8- توقيع عقد المشاركة بين المصرف والعميل.
- 9- ضمانات عملية المشاركة يجوز أن تكون هناك بعض الضمانات الضرورية، وذلك ضماناً لجدية العمل واستمرارية المشروع.
- 10- توزيع عوائد المشاركة بعد أن تجري العمليات ويتم دوران العمل وتتم دورة الإنتاج، ويتم توزيع العوائد بصورة دورية حسب اتفاق الطرفين.
- 11- يجب متابعة عمليات تنفيذ المشاركة من قبل الشركاء أولاً بأول حتى يتم كشف الانحرافات والأخطاء.
- 12- تصفية عملية المشاركة تحدد مدة تقريبية لتصفية المشاركة، وإذا عجز الشريك عن إدارة المشروع وفشل في تصفيته في الوقت المتفق عليه، وذلك في غياب أي عذر مقبول، وللمصرف الحق أن يتولى إدارة المشروع وذلك بمقابل نسبة من الربح ويقوم بالتصفية.

معايير منح التمويل بصيغة المشاركة:

البنوك بشكل عام بما فيها البنوك المركزية والإسلامية والتجارية، تعمل بكل جهد من أجل تحديد، وتوضيح المعايير، والأسس، التي بناءً عليها يتم منح التمويل من عدمه، ذلك من أجل تجنب حالات التعثر المالي للمتعاملين، ومن هذه المعايير ما يعرف بالعناصر الخمسة (The Five Characteristics, 5C's) وهي متوافقة مع القواعد الفقهية في المعاملات المالية، وذلك لأن " الأصل في المعاملة الإباحة ما لم يرد نص خلاف ذلك " والعناصر الخمسة التي تستخدمها البنوك في منح التمويلات كمعايير متعارف عليها في العمل المصرفي تعتمد علي تشخيص العناصر التالية: (بورقية و زراقي، 2015، ص194).

- **تحليل شخصية العميل:** تعد شخصية العميل الركيزة الأولى في القرار الائتماني، وهي الركيزة الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها البنوك، ويختص هذا المعيار بتحليل كل ما يتعلق بشخصية العميل طالب التمويل من: أمانة ونزاهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزمًا بكافة تعهداته وحرصاً على الوفاء بالتزاماته.

- **رأس المال العميل:** يعتبر رأس مال العميل عنصراً أساسياً، باعتباره يمثل ملاءة العميل، وقدرة حقوق ملكيته على تغطية قيمة الائتمان الممنوح له، فهو يمثل الضمان الإضافي في حالة فشل العميل في التسديد، هذا وتشير الدراسات المتخصصة إلى أن قدرة العميل على سداد التزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه.

- **الضمان المقدم من العميل:** وهذا المعيار يختص بالضمانات التي يقدمها العميل ويضعها تحت تصرف المصرف، حيث يتم تحليل الضمانات من حيث: نوعها، وقيمتها، ومدى قابليتها للبيع بسهولة، ولا يجوز للعميل التصرف في الأصل المرهون، فهذا الأصل يصبح من حق المصرف في حالة عدم قدرة العميل على السداد، وقد يكون الضمان:

- شخصاً ذا كفاءة، وسمعة مؤهلة، لكي تعتمد عليه إدارة الائتمان في ضمان تسديد الضمان.
- يمكن أن يكون الضمان مملوكاً لشخص آخر وافق أن يكون ضامناً للعميل.
- **الظروف المحيطة بالعميل:** وهذا المعيار يختص بتحليل بيئة المشروع المراد تمويله، ودراسة الظروف الاقتصادية العامة والخاصة للمشروع المطلوب تمويله، ويقصد بالظروف العامة: المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني السائد، أما الظروف الخاصة فهي ترتبط بالنشاط الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع، أو خدماته التي يقدمها شكل المنافسة، دورة حياة المنتج، أو الخدمة التي يقدمها العميل.
- **قدرة العميل على الوفاء بسداد الالتزامات التي تقع عليه:** تقوم المصارف الإسلامية بدراسة كفاءة العميل في إدارة مشروعاته، واستخدام أمواله المستثمرة، بالإضافة إلى التأكد من خبراته الفنية، والإدارية، والأنظمة المحاسبية والمالية التي يستخدمها، بمعنى يعمل هذا المعيار على تحديد مدى كفاءة العميل، وقدرته على الوفاء بسداد الالتزامات التي تقع عليه.
- **انتهاء المشاركة:** وتكون على النحو التالي: (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المعايير الشرعية، 2017، ص335).
- يحق لأي من الشركاء الفسخ "الانسحاب من الشركة" بعلم بقية الشركاء وإعطائه نصيبه من الشركة ولا يستلزم ذلك فسخ الشركة فيما بين الباقين، كما يجوز أن يتعهد الشركاء تعهداً ملزماً لهم ببقاء الشركة مدة معينة، ويجوز في هذه الحالة الاتفاق على إنهاؤها قبل انتهاء مدتها.
- يجوز أن يصدر أحد أطراف الشركة وعداً ملزماً بشراء موجودات الشركة خلال مدتها أو عند التصفية بالقيمة السوقية أو بما يتفق عليه عند الشراء، ولا يجوز الوعد بالشراء بالقيمة الاسمية.
- تنتهي الشركة بانتهاء مدتها، أو قبل ذلك باتفاق الشركاء، أو بالتضيض الحقيقي للبضاعة للموجودات في حال المشاركة بصفة معينة، كما تنتهي الشركة بالتضيض الحكمي، ويعتبر كما لو أن الشركة القائمة قد انتهت وتم البدء بشركة جديدة، حيث إن الموجودات التي لم يتم بيعها بالتضيض الحقيقي، وتم تقيمها بالتضيض الحكمي، تكون قيمتها هي رأس مال للشركة الجديدة، وإذا كانت التصفية بانتهاء المدة فإنه يتم بيع بقية البضاعة والموجودات بالسعر المتاح في السوق وتستخدم حصيلة تصفية الشركة في دفع تكاليف التصفية؛ وأداء الذمم الدائنة الالتزامات المالية من إجمالي موجودات الشركة؛ وتقسيم باقي الموجودات بين الشركاء بنسبة حصة كل منهم في رأس المال، وإذا لم تكف الموجودات لاسترداد رأس المال فإنها تقسم بينهم بقسمة الغرماء.
- **توزيع نتائج المشاركة:**
- عقد المشاركة بين الطرفين يشتمل على توضيح لآلية توزيع نتائج أعمال المشاركة من أرباح أو خسائر حسب القواعد الآتية: (نعمة و نجم، 2010)
1. يحصل العميل المشارك على حصة تتمثل بنسبة معروفة من صافي الربح، أو حصوله على مبلغ نقدي كأجر مقابل إدارته وتنفيذه للمشروع.
 2. يوزع باقي الربح الصافي بين الطرفين وفق ما اتفقا عليه ولا يشترط تساوي النسب بين الطرفين.
 3. أما في حالة وجود خسارة فإنه يقتصر توزيعها وفق نسب مساهمة كل من الطرفين في رأس مال المشروع، ولا يتم تحميل العميل أي مبالغ إضافية عن مقدار مساهمته في المشروع، أما في حالة ثبوت تورط العميل بالخسارة نتيجة إهماله أو مخالفته لشروط العقد فإنه يتحمل الخسارة كاملة لوحده.
- البحث الميداني:**
- وسائل جمع المعلومات:**
- لتحقيق أهداف الدراسة، تم استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات عبر تصميم استبانة وتضمنت على قسمين، وتم استخدام الجزء الأول في حصر البيانات الشخصية عن المستهدفين وهي العمر، المؤهلات العلمية، المستوى الوظيفي، وفترة الخبرة في مجالات الصرافة الإسلامية أما القسم الثاني من الاستبانة فتكون من (3) محاور لتوضيح الأسباب الكامنة وراء عزوف المصارف الإسلامية عن توجيه استثماراتها إلى صيغة التمويل بالمشاركة.
- **المحور الأول:** ضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة، وتكون المحور من (9) فقرات.

- **المحور الثاني:** صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً، وتكون المحور من (16) فقرة.
- **المحور الثالث:** هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة، حيث تكون هذا المحور من (12) النقطة.

تحليل البيانات إحصائياً:

بعد ترميز البيانات، تمت معالجتها حاسوبياً باستخدام برنامج (SPSS) لإجراء التحليل الإحصائي اللازم.

تم تطبيق مقياس ليكرت الخماسي في الاستبانة، حيث مثلت الدرجة المحايدة (3)، وهي المتوسط الحسابي للدرجات (1, 2, 3, 4, 5)، مما يوضح التوزيع المتساوي لدرجات الموافقة وعدمها

الجدول (رقم 1) الترميز لبدائل الاجابات

الإجابة	غ. موافقين بشدة	غ موافقين	المحايدين	الموافقين بشدة	الرمز
	"1"	"2"	"3"	"4"	"5"

الاساليب الإحصائية لتحليل البيانات:

الاحتياج في بعض الاوقات لحساب بعض من المؤشرات التي يعتمد عليها في وصف الظاهرة من حيث القيمة التي تتوسط القيم أو تنزع إليها القيم، ومن حيث التعرف على مدى تماثل القيم وتحديد وجود قيم شاذة يمكن من خلالها البحث عن (القيم المتطرفة/ الشاذة)، ويتم ذلك عبر مقاييس إحصائية مثل الوسط الحسابي (Mean)، الوسيط (Median)، المنوال (Mode) للنزعة المركزية، والانحراف المعياري (Standard Deviation)، التباين (Variance)، المدى (Range) للنتشت، لتحديد مدى قرب البيانات من بعضها أو تباعدها وعن وجود قيم بعيدة جداً عنها، واستعمل ما يلي:

- **التوزيع التكراري:** تحليل التكرارات والنسب المئوية (أو التكرار النسبي والمئوي)، أو عبارات إحصائية، "إعداد جدول التوزيع التكراري النسبي"، والذي يهدف إلى تحديد الأهمية النسبية للإجابات عبر قياس تكرار كل إجابة وحساب نسبتها المئوية من الإجمالي لتقديم صورة واضحة عن آراء عينة الدراسة .
- لتحديد عدد التكرارات، والنسبة المئوية للتكرار التي تتحصل عليه كل إجابة، منسوبا إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة ويعطي صورة أولية عن إجابة أفراد مجتمع الدراسة على العبارات المختلفة.
- **المعدل المرجح (المتوسط الموزون):** يستخدم لمعرفة مقدار تركز ردود المستهدفين عن كل قسم، حول درجات المقياس، وذلك لمعرفة مدى توفر متغيرات كل قسم من اقسام البحث.
- **الانحرافات المعيارية:** تستخدم الانحرافات المعيارية لحساب التشتت للإجابات ومدى انحرافاتهن عن متوسطاتها الحسابية.
- **اختبارات (T) لعينة واحدة:** هو اختبار الفروق الجوهرية بين متوسطات استجابات العينة والقياس المعياري (3) في مقياس ليكرت الخماسي.
- **معاملات الارتباطات:** لمعرفة الارتباط ما بين كل محور ومراكز الاستبيان وإجماليات الاستبانة.
- **معامل الفا كرونباخ:** لمعرفة ثبات أداة جمع البيانات (الاستبيان)
- **صدق عبارات الاستبانة:** ويتم عن طريق الصدق الظاهري (موافقة الخبراء)، وكذلك بقياس الاتساق البنائي لأداة الدراسة.

1- موافقة الخبراء:-

هو الصدق الظاهري (Face Validity) أو صدق المحتوى (Content Validity) بشكل أعم، حيث يعتمد كلاهما على عرض الفقرات على الخبراء لتقييم مدى ملاءمتها والصدق الظاهري يركز على مظهر الأداة وسهولة ويعد أساسي لضمان صلاحية الأداة، ويتم التأكد منهما بتعديل الفقرات بناءً على ملاحظات المحكمين المختصين.

2- صحة الاتساقات البنائية بمحاور البحث

الجدول (الثاني) معاملات الارتباطات بين مراكز البحث وإجماليات الاستبانة.

م	الفقرات	عدد العبارات	معاملات الارتباط	قيم الدلالات الإحصائية
1	ضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة.	9	0.823	**0.000
2	صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً	16	0.729	**0.000
3	هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة.	12	0.331	**0.009

** القيم ذو دلالة إحصائية عند المستوى المعنوي "0.01"

فقد اوضحت النتيجة في القائمة رقم (2) أن معدل معاملات الارتباطات بين إجماليات الاستبانات والمحور (ضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة) تساوي (0.823)، وبين إجماليات الاستبان ومحور (صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً) تساوي (0.729)، وبين إجماليات الاستبان ومحور (هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة). تساوي (0.331)، وكانت قيم الدلالة الإحصائية دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05 حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من (0.05).

الثبات: وهو الاتساق في نتائج المقياس إذ يعطي النتائج نفسها بعد تطبيقه مرتين في زمنين مختلفين على الأفراد أنفسهم، وتم حساب الثبات بطريقة معامل ألفا كرونباخ، حيث إن معامل ألفا يزودنا بتقدير جيد في أغلب المواقف وتعتمد هذه الطريقة على اتساق أداء الفرد من فقرة إلى أخرى، وأن قيمة معامل ألفا للثبات تعد مقبولة إذا كانت (0.6) وأقل من ذلك تكون منخفضة⁽¹⁾، ولاستخراج الثبات وفق هذه الطريقة تم استخدام استمارات البالغ عددها (96) استمارة، وقد كانت قيمة معامل ألفا للثبات المحور "ضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة" (0.855) ومحور "صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً" (0.819)، ومحور "هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة" (0.763)، وكان معامل الثبات للمجموع الاستبانة حسب هذه الطريقة (0.807).

الجدول الثالث Cronbachs Alpha

م	الفقرات	عدد العبارات	معامل موثوقية
1	ضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة.	09	0.855
2	صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً	16	0.819
3	هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة.	12	0.763
	مجموع الاستبانة	37	0.807

(¹)Uma Sekaran : **Research Methods For Business, A Skill - Building Approach**, Fourth Edition, Southern Illinois University at Carbondale, 2003, p311



المجتمع المستهدف والعينة البحثية: يتكون المجتمع المستهدف من الموظفين بمصرف الجمهورية فرع قشولوم، والبالغ عددهم (65) فرداً، وقد استخدم الباحث أسلوب المسح الشامل، فقاما بتوزيع (65) استمارة، وأستردا منها (61) استمارة صالحة للتحليل وبنسبة بلغت (93.85%).

الجدول (4) الاستمارات الموزعة على المجتمع المستهدف

الاستمارات الموزعة	الاستمارات الضائعة	نسبة الاستمارات الضائعة	الاستمارات المستردة الصالحة	نسبة الاستمارات المستهدفة
65	4	9.15%	61	93.85%

تحليل البيانات:

الخصائص الديموغرافية للعينة:

الجدول رقم (5) توزيع العينة البحثية وذلك حسب المعلومات الشخصية

العمر	توزيع العينة البحثية وذلك حسب المعلومات الشخصية				
	أقل من 25 سنة	25 إلى 34 سنة	35 إلى 44 سنة	45 سنة فأكثر	المجموع
العدد	04	10	16	31	61
النسبة%	6.6%	16.4%	26.2%	50.8%	100%
المؤهل العلمي	توزيع العينة البحثية وذلك حسب المعلومات الشخصية				
	دبلوم متوسط	دبلوم عالي	تعليم جامعي	ماجستير	دكتوراه
العدد	24	11	24	1	61
النسبة%	39.3%	18%	39.3%	1.6%	100%
المستوى الوظيفي	توزيع العينة البحثية وذلك حسب المعلومات الشخصية				
	مدير فرع	رئيس قسم	موظف	أخرى	المجموع
العدد	01	08	51	01	61
النسبة%	1.6%	13.1%	83.6%	1.6%	100%
سنوات الخبرة	توزيع العينة البحثية وذلك حسب المعلومات الشخصية				
	5 إلى أقل من 10 سنوات	10 إلى أقل من 15 سنة	15 إلى أقل من 20 سنة	20 سنة فأكثر	المجموع
العدد	31	11	03	16	61
النسبة%	50.8%	18%	4.9%	26.2%	100%

وفقا للنتائج المعروضة في الجدول (5) أن غالبية المستجيبين كانت أعمارهم 45 سنة فأكثر و(4) مستجيبين وما نسبته (6.6%) كانت أعمارهم أقل من 5 سنة و(10) مستجيبين وما نسبته (16.4%) تراوحت أعمارهم من 25 إلى 34 سنة و(16) مستجيباً وما نسبته (26.2%) كانت أعمارهم ضمن الفئة 35 إلى 44 سنة، أما بخصوص المؤهلات العلمية فقد تبين إن (24) مستجيباً وما نسبته (39.3%) يحملون مؤهلات الدبلوم المتوسط و(11) مستجيباً وما نسبته (18%) يحملون مؤهل الدبلوم العالي و(24) مستجيباً وما نسبته (39.3%) يحملون المؤهلات الجامعية (البكالوريوس أو الليسانس) ومبحوثاً واحداً وما نسبته (1.6%) يحملون المؤهلات العليا (الماجستير) ومبحوثاً آخراً يحمل مؤهل الإجازة الدقيقة (الدكتوراه)، أما فيما يخص المستوى الوظيفي فإن مبحوثاً واحداً وما نسبته (1.6%) كان مدير فرع و(8) مبحوثين وما نسبته (13.1%) كانوا رؤساء أقسام و(51) مستجيباً وما نسبته (83.6%) كانوا من الموظفين ومبحوثاً واحداً كانت له وظيفة أخرى، أما بالنسبة لسنوات الخبرة فقد تبين إن (31) مستجيباً وما نسبته (50.8%) كانت خبرتهم ضمن الفئة (5<10) اعوام و(11) مستجيباً والنسبة المئوية (18%) تراوحت الخبرة لديهم (15<10) عام و(3) مستجيبين والنسبة المئوية (4.9%) كانت خبرتهم 15 إلى أقل من 20 سنة و(16) مستجيباً وما نسبته (26.2%) كانت خبرتهم 20 سنة فأكثر.

الوصف الإحصائي لإجابات أفراد عينة البحث حسب محاور البحث:

للتحقق من فرضيات الدراسة، تم تحليل درجات الموافقة أو الاستجابة باستخدام اختبار "ت" (T-Test) وتفسير قيمة الدلالة الإحصائية والمتوسط، حيث يتم استخدام قيمة $P < 0.05$ لرفض

الفرضية الصفرية (وجود فرق دال) و $0.05 <$ مع متوسط أعلى من 3 للإشارة لدرجة موافقة مرتفعة، ومتوسط أقل من 3 لدرجة موافقة منخفضة، بينما $P > 0.05$ تشير إلى موافقة متوسطة (عدم وجود فرق دال إحصائياً، أو قبول الفرضية الصفرية وبالتالي رفض الفرضية).

الفرضية الأولى: ضعف الكادر الوظيفي وعدم إلمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة.

الجدول (رقم 6) التوزيع التكراري والنتائج التحليلات الوصفية لعبارات عدم إلمام الكادر الوظيفي بصيغة التمويل بالمشاركة

الدرجة	قيمة الدلالة الإحصائية	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	التكرار والنسبة	الفقرة	ت
مرتفعة	0.000	0.865	3.95	12	40	6	0	3	ك	لم أقم بدراسة صيغة التمويل بالمشاركة في دراساتي الجامعية	1
				19.7	65.6	9.8	0	4.9	%		
مرتفعة	0.007	1.017	3.36	4	34	3	20	0	ك	لا يقدم المصرف التدريب الكافي للعاملين بخصوص إجراءات وأحكام صيغة التمويل بالمشاركة.	2
				6.6	55.7	4.9	32.8	0	%		
مرتفعة	0.000	1.088	3.56	14	20	13	14	0	ك	لا يقدم المصرف التدريب الكافي للعاملين بخصوص قياس مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة.	3
				23	32.8	21.3	23	0	%		
مرتفعة	0.000	0.839	3.89	14	30	12	4	0	ك	لا يقدم المصرف التدريب الكافي للعاملين بخصوص التعامل مع مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة.	4
				23	49.2	21.3	6.6	0	%		
مرتفعة	0.000	1.054	3.7	10	37	3	8	3	ك	دور العاملين في المصرف محدود في رفع مستوى المصرف الإسلامي فيما يتعلق بالاستثمار بصيغة التمويل بالمشاركة..	5
				16.4	60.7	4.9	13.1	4.9	%		
مرتفعة	0.000	0.889	3.67	10	28	16	7	0	ك	لا تتوفر الاطلاع الكافي على معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية التي تحكم صيغة التمويل بالمشاركة.	6
				16.4	45.9	26.2	11.5	0	%		
مرتفعة	0.000	0.866	3.87	10	39	9	0	3	ك	التدريب الذاتي بواسطة الموظف	7

				16.4	63.9	14.8	0	4.9	%	نفسه غير كفيلاً لإمام بالجوانب المختلفة المتعلقة بصيغة التمويل بالمشاركة.	
مرتفعة	0.003	1.056	3.43	10	22	13	16	0	ك	لا يتوفر لدى المصرف الخبرات والكفاءات العلمية لتطبيق صيغة التمويل بالمشاركة.	8
				16.4	36.1	21.3	26.2	0	%		
مرتفعة	0.007	1.017	3.36	7	25	12	17	0	ك	يوجد قصور لدى المسؤولين وإدارة المصارف بخصوص تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة.	9
				11.5	41	19.7	27.9	0	%		
مرتفعة	0.000	0.66	3.64	أجمالي المحور							

أظهرت النتائج (جدول 6) ان معدل الموافقة كان مرتفع على جميع فقرات محور عدم المام الكادر الوظيفي بصيغة التمويل بالمشاركة، وهذا الوضع يدل على أن هناك فرقاً جوهرياً (نو دلالة إحصائية) بين متوسط استجابة المحور (3.64) ومتوسط القياس (3)، وأن هذا الفرق ليس ناتجاً عن الصدفة) لأن قيمة الدلالة $p < 0.05$ ، مما يعني أن المحور يؤثر بشكل فعال ويحقق استجابة أعلى من المتوسط المعتاد، وهذا يتطلب قبول الفرض البديل ورفض الفرض الصفري، ويشي على عدم المام الكادر الوظيفي بصيغة التمويل بالمشاركة، وهذا يشير إلى تحقق الفرضية الأولى " ضعف الكادر الوظيفي وعدم إمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة ".
الفرضية الثانية: صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغ التمويل المستثمر فيها حالياً.

الجدول (7) التوزيع التكراري والتحليل الوصفي لفقرات المحو مخاطر صيغ التمويل الإسلامية

الدرجة	قيمة الدلالة الإحصائية	الانحراف المعياري	الموسم المرجح	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	التكرار والنسبة	الفقرة	ت
مرتفعة	0.000	0.798	3.89	12	34	11	4	0	ك	يوجد تأثير كبير لمخاطر الائتمان عند تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة مقارنة بالمراجعة للأمر بالشراء.	1
				19.7	55.7	18	6.6	0	%		
مرتفعة	0.000	0.828	3.46	6	23	25	7	0	ك	يوجد تأثير كبير لمخاطر السيولة عند تطبيق صيغة التمويل بالمشاركة مقارنة بالمراجعة للأمر بالشراء.	2
				9.8	37.7	41	11.5	0	%		
مرتفعة	0.000	0.661	4.11	17	34	10	0	0	ك	تقلبات الأسعار ارتفاعاً وانخفاضاً تزيد من مخاطر الاستثمارات في صيغة التمويل بالمشاركة مقارنة	3
				27.9	55.7	16.4	0	0	%		

										بالمراجعة للأمر بالشراء.	
مرتفعة	0.000	0.616	3.77	6	35	20	0	0	ك	الأساليب الإحصائية التي تعمل عليها والخيارات الأخرى غير واضحة وغير فعالة مقارنة بتلك المرتبطة بتطبيق المراجعة للأمر بالشراء في المصارف.	4
				9.8	57.4	32.8	0	0	%		
مرتفعة	0.000	0.955	3.7	11	31	9	10	0	ك	لاتتوفر الكفاءات الإدارية والفنية لدى المستثمر في حالات صيغة التمويل بالمشاركة خلاف المراجعة للأمر بالشراء.	5
				18	50.8	14.8	16.4	0	%		
مرتفعة	0.000	0.906	3.49	7	26	18	10	0	ك	لا تتوفر الخبرة العملية لدى الكثير من المستثمرين في حالات صيغة التمويل بالمشاركة خلاف المراجعة للأمر بالشراء.	6
				11.5	42.6	29.5	16.4	0	%		
مرتفعة	0.000	0.786	3.56	8	21	29	3	0	ك	تواجه صيغة التمويل بالمشاركة خلاف المراجعة للأمر بالشراء مخاطر ضعف المركز المالي للمستثمر.	7
				13.1	34.4	47.5	4.9	0	%		
مرتفعة	0.000	0.595	3.48	0	32	26	3	0	ك	تواجه صيغة التمويل بالمشاركة خلاف المراجعة للأمر بالشراء مخاطر كون التزامات المستثمر المالية أكبر من إمكانياته أو موارده المالية.	8
				0	52.5	42.6	4.9	0	%		
مرتفعة	0.000	0.67	3.87	10	33	18	0	0	ك	مخاطر عدم توفر السيولة لدى المصرف لمقابلة الالتزامات في وقت استحقاقها نتيجة عدم وفاء العملاء بالتزاماتهم تجاه المصرف في وقتها.	9
				16.4	54.1	29.5	0	0	%		
مرتفعة	0.000	0.59	3.57	0	38	20	3	0	ك	مخاطر تلف البضاعة في يد الطرف الآخر.	10
				0	62.3	32.8	4.9	0	%		
مرتفعة	0.000	0.794	3.74	10	28	20	3	0	ك	مخاطر صعوبة تقدير الأرباح.	11
				16.4	45.9	32.8	4.9	0	%		
مرتفعة	0.000	0.68	3.66	3	38	16	4	0	ك	مخاطر عدم كفاية العقود الحاكمة لموضوع العقد بين الطرفين.	12
				4.9	62.3	26.2	6.6	0	%		

مرتفعة	0.000	0.742	3.56	3	34	18	6	0	ك	مخاطر تجاوز المدة الكلية المحددة وعدم تصفية العملية الاستثمارية في تاريخ استحقاقها.	13
					55.7	29.5	9.8	0	%		
مرتفعة	0.000	0.92	3.77	13	28	13	7	0	ك	في صيغة التمويل بالمشاركة بخلاف المرابحة للأمر بالشراء لا يقدم الطرف الآخر للمصرف بيانات صحيحة ودقيقة عن الإيرادات والمصروفات.	14
				21.3	45.9	21.3	11.5	0	%		
مرتفعة	0.025	1.057	3.31	6	21	27	0	7	ك	في صيغة التمويل بالمشاركة بخلاف المرابحة للأمر بالشراء لا يقوم المصرف بدراسة جدوى المشروع بشكل وافي.	15
				21.3	34.4	44.3	0	11.5	%		
مرتفعة	0.012	1.143	3.38	6	21	27	0	7	ك	في صيغة التمويل بالمشاركة بخلاف المرابحة للأمر بالشراء لا يقوم المصرف بدراسة شخصية العمى بشكل وافي.	16
				9.8	34.4	44.3	0	11.5	%		
عالية	صفر	0.421	3.64	المجموع							

أظهرت التحليلات (جدول 7) إن درجة الموافقة كان مرتفع على جميع فقرات محور مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة، وتبين أن متوسطات الاستجابة لمجموع المحور بلغ (3.64) وهو أعلى من المعدل (3) هذا يدل على أن الفروقات الملحوظة (0.64) هي فروقات حقيقية وليست ناتجة عن الصدفة، مما يبرر رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة (التي تفترض وجود فرق)، وهذا يشير إلى تحقق الفرضية الثانية " صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغة التمويل للمرابحة للأمر بالشراء ".

الفرضية الثالثة: هناك صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة.

الجدول (8) التوزيع التكراري والتحليل الوصفي لعبارات صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة.

الدرجة	قيمة الدلالة الإحصائية	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	التكرار والنسبة	الفقرة	ت
مرتفعة	0.000	0.755	3.89	7	47	0	7	0	ك	الوضع السياسي في البلاد له تأثير مباشر على ممارسة صيغة التمويل بالمشاركة.	1
				11.5	77	0	11.5	0	%		
متوسطة	0.108	1.178	3.25	7	27	4	20	3	ك	الوضع الأمني في البلاد له تأثير مباشر على ممارسة صيغة التمويل بالمشاركة.	2
				11.5	44.3	6.6	32.8	4.9	%		

متوسطة	0.626	0.784	3.05	0	20	24	17	0	ك	في صيغة التمويل بالمشاركة لايقوم المصرف بمتابعة لهذه الصيغة التي تحتاج إلى متابعة دورية.	3
				0	32.8	39.3	27.9	0	%		
مرتفعة	0.016	1.028	3.33	6	27	9	19	0	ك	لا توجد بنية تحتية مناسبة للمصرف لكي تتوفرخدمات مصرفية مكملة للاستثمار بصيغة التمويل بالمشاركة داخل المصرف .	4
				9.8	44.3	14.8	31.1	0	%		
مرتفعة	0.014	1.063	3.34	7	27	7	20	0	ك	توجدعوائق إدارية تحول دون الاستثمار في هذه الصيغة داخل المصرف.	5
				11.5	44.3	11.5	32.8	0	%		
متوسطة	0.902	1.04	2.98	7	11	17	26	0	ك	توجدعوائق قانونية تحول دون الاستثمار في هذه الصيغة داخل المصرف.	6
				11.5	18	27.9	42.6	0	%		
متوسطة	0.278	0.819	2.89	0	17	20	24	0	ك	توجدعوائق اقتصادية تحول دون الاستثمار في هذه الصيغة داخل المصرف.	7
				0	27.9	32.8	39.3	0	%		
مرتفعة	0.045	0.998	3.26	5	25	12	19	0	ك	لا تتوفر داخل الجهاز المصرفي الموارد طويلة الأجل اللازمة لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل باستخدام التمويل بالمشاركة	8
				8.2	41	19.7	31.1	0	%		
مرتفعة	0.028	0.968	3.28	5	24	15	17	0	ك	ضعف قدرة صيغة التمويل بالمشاركة على تلبية كل الحاجات ومتطلبات الحياة الاقتصادية من الأموال .	9
				8.2	39.3	24.6	27.9	0	%		
مرتفعة	0.005	1.147	3.43	14	16	13	18	0	ك	ضعف في استيعاب حقيقة المصارف الإسلامية وجورها القائم على التعرض للخصائرمقابل تحقيق الربح .	10
				23	26.2	21.3	29.5	0	%		
متوسطة	0.45	0.843	2.92	4	7	30	20	0	ك	لا توجد آلية محددة وواضحة لصيغة التمويل بالمشاركة داخل المصرف .	11
				6.6	11.5	49.2	32.8	0	%		
متوسطة	0.892	0.94	2.98	3	17	17	24	0	ك	لا توجد طلبات استثمارات حقيقية وفعالة من قبل العملاء تخص صيغة التمويل بالمشاركة .	12
				4.9	27.9	27.9	39.3	0	%		
مرتفعة	0.003	0.541	3.22	أجمالي المحور							

أظهرت النتائج في (جدول8) إن درجة الموافقة مرتفعة على (6) فقرات من فقرات محور صعوبات تواجه استخدام صيغة التمويل بالمشاركة ، وإن (6) فقرات كانت متوسطة، وأظهرت أن متوسط

الاستجابة (3.22) أعلى معنوية إحصائية من متوسط القياس (3)، وهذا يعني أن الفروقات (0.22) ليست ناتجة عن الصدفة، بل هي حقيقية، وتدل على أن مستوى الصعوبات هو مرتفع (أو متوسط إلى مرتفع) بناءً على الفروقات المعنوية والدلالة الإحصائية الأقل من 0.05 (مثل 0.003)، مما يشير إلى رفض الفرضية الصفرية (التي تفترض عدم وجود فرق) وقبول الفرضية البديلة (وجود فرق جوهري). وهذا يشير إلى تحقق الفرضية الثالثة "توجد صعوبات تواجه صيغة التمويل بالمشاركة".

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

- من خلال التحليل الإحصائي لإجابات الاستبيان الموزع على عينة الدراسة بغرض إثبات أو رفض فرضيات الدراسة، فإن الباحث توصل إلى النتائج التالية:
1. قبول فرضية أن ضعف الكادر الوظيفي وعدم إمامه بصيغة التمويل بالمشاركة له دور في عزوف المصرف عن الاستثمار في هذه الصيغة (الجدول رقم 6).
 2. قبول فرضية أن صيغة التمويل بالمشاركة أعلى مخاطرة من صيغة التمويل للمرابحة للأمر بالشراء (الجدول رقم 7).
 3. قبول فرضية توجد صعوبات تواجه صيغة التمويل بالمشاركة (الجدول رقم 8).

ثانياً: التوصيات

1. إدراج صيغة التمويل بالمشاركة في المقررات الدراسية الجامعية لضمان الامام الكاف بها عند الطلبة الخريجين.
2. إقامة الدورات التدريبية للعاملين بالمصرف في إجراءات وأحكام صيغة التمويل بالمشاركة وفي قياس مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة وفي التعامل مع مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة.
3. العمل على متابعة صيغ الاستثمارات التي تحتاج إلى متابعة دورية.
4. العمل على بناء بنية تحتية تضمن توفير الخدمات المصرفية وتحد من العوائق الإدارية.
5. العمل على توفير الموارد طويلة الأجل واللازمة لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل.
6. رفع قدرة الخيارات الأخرى بخلاف صيغة المرابحة للأمر بالشراء على تلبية كل الحاجات ومتطلبات الحياة الاقتصادية من الأموال.
7. نشر الوعي بحقيقة المصارف الإسلامية وجوهرها القائم على التعرض للخسائر مقابل تحقيق الربح.
8. الحرص على القيام بدراسة جدوى المشاريع بالشكل الوافي.

المصادر والمراجع:

المراجع العربية.

أولاً الكتب:

1. أبو العز، علي محمد. (2016). الابتكار في صيغ التمويل الإسلامي. عمان، الأردن: مركز أبحاث فقه المعاملات.
2. الرймаوي، صلاح الدين يوسف، والطالب، غسان سالم. (2021). حسابات الاستثمار المطلقة في المصارف الإسلامية (الطبعة الأولى). عمان: دار اليازوري للنشر والتوزيع.

3. الشمري، عبد الرزاق الهيتي. (2021). المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق (الطبعة الأولى). عمان، الأردن: دار الرنيم للنشر والتوزيع.
4. عريفات، حربي محمد، وعقل، سعيد جمعة. (2012). إدارة المصارف الإسلامية- مدخل حديث (الطبعة الثانية). عمان، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع.
5. ديناء، شوقي أحمد. (2017). التمويل والمؤسسات المالية الإسلامية (الطبعة الأولى). الإسكندرية، مصر: دار الفكر الجامعي.
6. شوقي بورقية، هاجر زرارقي: إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، الاردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، 2015.
7. قندور، عبد الكريم احمد. (2019). عقود التمويل الإسلامي. (الطبعة الأولى). أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة: صندوق النقد العربي.
8. العيفة، عبد الحق. (2021). المصارف الإسلامية المعاصرة (الطبعة الأولى). البدر الساطع للطباعة والنشر.

ثانياً: الرسائل العلمية:

9. المزوغي، هيثم محمد. (2022). مخاطر تطبيق التمويل بالمشاركة في المصارف التجارية الليبية. رسالة ماجستير غير منشورة. الأكاديمية الليبية، ليبيا.
- ثالثاً: المجالات العلمية والدوريات:
10. باهرمز، عبد الرحمن معروف، والمقداد، عبد الرحمن محمد. (18 أغسطس، 2021). معوقات ومخاطر التمويل بالمشاركة في بنك التضامن الإسلامي البمني في ظل الأزمة البمنية دراسة الفترة 2011-2018. المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، 5(18)، الصفحات 150-168.
11. الجراح، مفتاح، وبركات، عماد. (مارس، 2022). واقع التمويل بالمشاركة ومعوقاته في المصارف الإسلامية الأردنية. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، 19(1).

12. الجمل، أسامة أحمد. (2021). تحديات التمويل بصيغة المشاركة، دراسة ميدانية على المصارف التجارية الليبية، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، 1(8)، الصفحات 335-352.

رابعاً: المعايير المحاسبية وموسوعات علمية:

13. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2015). معايير المحاسبة والمراجعة والحكمة والأخلاقيات. الرياض، المملكة العربية السعودية: دار الميمان.
14. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المعايير الشرعية. (2017). المعيار الشرعي رقم 12 الشركة المشاركة والشركات الحديثة. المنامة.

خامساً: المواقع الإلكترونية:

15. الجمهورية مصرف قطاع الصيرفة الإسلامية. (7، 4، 2022). www.jbank.ly. تم الاسترداد من مصرف الجمهورية قطاع الصيرفة الإسلامية:

<https://www.jbank.ly/home.asp/about-us/islamic-banking>

المراجع الأجنبية:

أولاً: الكتب الإنجليزية:

1. Sekaran, U. (2003). *Research Methods for Business, A Skill - Building Approach* (4 ed.). Carbondale: Southern Illinois University.
ثانياً: *المجلات العلمية والدوريات:*
2. - Ali, A., Shafi, M., Tabasam, A. H., & Ashiq, A. (2022). Trends and volume of successful application of Musharakah as a major mode of financing in Pakistan: A case study of Meezan bank limited. *Journal of Public Value and Administrative Insight*, 5(2), pp. 467-482.